

الجرائم الإلكترونية ضد النساء والفتيات: المخاطر وطرق المواجهة

إعداد: أ. عبد الرازق غزال - منتدى المنظمات الأهلية لمناهضة العنف ضد المرأة

تقرأها: أ. لبنى الأشقر

هدفت الدراسة إلى بحث مخاطر الجرائم الإلكترونية على النساء والفتيات، ومدى وعيهن بتلك المخاطر، وبحث سياسات وآليات تعامل المؤسسات التعليمية والاجتماعية والقانونية على مستويات الوقاية والحماية والملاحقة القانونية.

وتمثلت الأهداف الفرعية للدراسة بالتعرف على: التأثيرات النفسية والاجتماعية التي تقع على النساء والفتيات جراء تعرضهن لأشكال مختلفة من الجرائم الإلكترونية، ودور الأسرة في حماية الفتيات من الاستغلال والاعتداءات الإلكترونية، وكذلك التعرف على كيفية تعامل النساء والفتيات عند تعرضهن للجرائم الإلكترونية. كما هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على طرق الوقاية والحماية، وكذلك الملاحقة القانونية لمرتكبي تلك الجرائم.

ولتحقيق أهداف الدراسة، فقد أجابت الدراسة على الأسئلة الرئيسية التالية:

١. كيف بدأت الجرائم الإلكترونية ضد النساء والفتيات في المدارس والجامعات؟ وإلى أي مدى يوجد إقرار ووعي مجتمعي بالمشكلة؟
٢. أسباب نمو الجريمة الإلكترونية ضد النساء والفتيات في المجتمع الفلسطيني؟
٣. إلى أي مدى يوجد سياسات وإجراءات وقاية وحماية وملاحقة قانونية لمواجهة الجرائم الإلكترونية ضد النساء والفتيات؟
٤. إلى أي مدى توجد سياسة و/أو استراتيجية تعليمية تتناول قضايا العنف الإلكتروني في المدارس والجامعات؟

تكمن أهمية هذه الدراسة في أنها قد تكون الأولى من نوعها في تناول هذه الطائفة من الجرائم في الضفة الغربية، فمع تصاعد وسرعة انتشار شبكة الإنترنت، وسهولة الوصول إلى منصات التواصل الاجتماعي الذي أدى إلى تطور مجال جديد من العنف الإلكتروني، تُستخدم فيه تلك الوسائط كأدوات للإيذاء والاستغلال والإساءة. لهذا تبرز هذه المشكلة كظاهرة مجتمعية لها تداعيات خطيرة على المجتمع من النواحي الاجتماعية والاقتصادية والقانونية.

وقد اعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، حيث يقوم بوصف الوقائع وتحليلها، وكذلك الاستناد إلى المصادر الثانوية من الأدبيات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة، والاستناد إلى المصادر الأولية للدراسة التي اعتمدت على المجموعات المركزة مع النساء والطالبات والمرشدات العاملات في المدارس والمجتمعات المحلية، واعتمدت على المقابلات المعمقة شبه المنتظمة التي أجريت مع المؤسسة

التعليمية الرسمية ومع قطاع العدالة ومؤسسة حقوقية تعمل في مجال حقوق الإنسان ومؤسسة تعليمية جامعية، وقد جرى استخدام ادوات البحث الكيفي.

وسوف تفيد هذه الدراسة في توجيه اهتمام صناع القرار في المؤسسات الرسمية وغير الحكومية العاملة في مجال التعليم والتوعية والحماية لتبني سياسات وإجراءات في التوعية وتقديم المشورة للطالبات والأهالي من مخاطر التعرض لتلك الجرائم، إضافة إلى تطوير إجراءات الحماية والملاحقة القانونية.

وقد خرجت الدراسة بمجموعة من الاستنتاجات، وأهمها:

١. أن الوجه الآخر للإنترنت يكمن في مخاطر العنف الإلكتروني التي تؤثر على السلام والرخاء للجميع المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، وعلى وجه الخصوص، في تحقيق أهداف التنمية الشاملة، والمستدامة التي تضع المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، باعتبارهما المفتاح لتحقيقها، خاصة مع ازدياد نسب تعرض الفتيات والنساء للجرائم الإلكترونية، كونهن الحلقة الأضعف والأكثر عرضة للتعرض للعنف بأشكاله المختلفة.

٢. من أكثر مظاهر العنف الإلكتروني شيوعاً على مستوى العالم ضد النساء والفتيات: المطاردة الملاحقة الإلكترونية، والابتزاز الإلكتروني، والتحرشات الجنسية الإلكترونية، والمراقبة والتجسس على أجهزة الحاسوب والهواتف الذكية والأجهزة اللوحية، والاستخدامات غير القانونية، باستخدام التكنولوجيا والإنترنت للصور ومقاطع الفيديو وتحريرها والتهديد بها، والاتجار بالبشر للإستخدامات الجنسية غير المشروعة، وانتحال أسماء وشخصيات معروفة للإيقاع بالنساء والفتيات والطفلات، خاصة في غرف الدردشة ووسائل الإعلام الاجتماعي.

٣. تعددت أشكال الجرائم الإلكترونية الممارسة ضد النساء والفتيات، وهي في نمو مستمر، وتتعدد أشكالها مع تطور وسائل الاتصال عبر الإنترنت ومنصات التواصل الاجتماعي وسهولة الوصول إليها. وتشكل هذه الجرائم في مجملها رد فعل عنيف ضد تمكين النساء والفتيات من المشاركة في الفضاء الإلكتروني الواسع، وتزيد من وتيرة القيود الاجتماعية والثقافية الممارسة ضدهن، إضافة إلى أنها تهدد الأمن الإنساني لهن.

٤. إن الجرائم الإلكترونية في ازدياد، حيث تضاعفت عدد الحالات التي تعاملت معها الشرطة الفلسطينية والنيابة المتخصصة في الجرائم الإلكترونية في الضفة الغربية للعام ٢٠١٥، حيث تعاملت مع (٥٠٢) حالة تُصنفها على أنها جرائم إلكترونية، وهو ضعف العدد الذي تعاملت معه الشرطة الفلسطينية في العام ٢٠١٤.

٥. تعاني النساء والفتيات المتعرضات للعنف الإلكتروني من آثار شديدة الخطورة على المستوى الاجتماعي والنفسي، تتمثل في المشاكل العاطفية، وتفكك أسري، والخوف المستمر من الملاحقة ومن مغادرة المنزل، واللوم

الاجتماعي، وزيادة القيود الاجتماعية والأسرية، ومؤشرات على التحرش الجنسي والقلق وأعراض الاكتئاب، وأفكار سوادوية عن الإنتحار، ونوبات الفزع والأرق، ومؤشرات لاضطراب ما بعد الصدمة، إضافة إلى أن العنف الإلكتروني له تأثير سلبي على ممارسة حرية التعبير والتمتع بحقوق الإنسان الأخرى.

٦. لا تزال أسباب عدم إفصاح الفتيات والنساء وطلب المساعدة، عندما يتعرضن لأحد أشكال الجرائم الإلكترونية، نتيجة الخوف من الوصمة الاجتماعية من المحيط، فالأعراف الاجتماعية والتقاليد والتوقعات السائدة تبقى الحاضنة للعنف القائم على النوع الاجتماعي. وفي كثير من الأحيان تلام النساء والفتيات على أفعال لم يرتكبنها، وغالباً ما تصل تلك القضايا للجهات الرسمية في المراحل الأخيرة من الابتزاز الذي يفوق قدرات الضحية على الاستجابة أو التحمل.

٧. لا يزال الاحتلال العسكري الإسرائيلي يشكل عائقاً أساسياً في سيطرته على الفضاء الإلكتروني والاتصالات الفلسطينية. كما أن الإنقسام الفلسطيني يشكل عائقاً أمام متابعة وتكامل إجراءات العمل على مستوى قطاع العدالة والملاحقة لمرتكبي الجرائم الإلكترونية بين جناحي الوطن.

٨. سيستمر موضوع الجرائم الإلكترونية بشكل مؤكد ما لم يتم تضمينه في البنية الهيكلية للمؤسسات التعليمية ومؤسسات الحماية الرسمية وغير الحكومية والشركات المزودة لخدمات الإنترنت، والتي من شأنها تسليط الضوء على هذه الظاهرة، وتوسيع الوعي والمعرفة بها، بالإضافة إلى ضعف شديد في إجراءات السلامة والأمان، وضعف في آليات التعاون بين المؤسسات لتطوير ومأسسة التعامل مع الظاهرة وتأثيراتها على النساء والفتيات.

٩. الجرائم الإلكترونية لم يتم تناولها في القانون الجنائي التقليدي، كونها جديدة ومتسارعة في التطور، وتعدد أشكال ممارستها بما يتخطى الحدود المكانية. ولا يزال يطبق في الضفة الغربية قانون العقوبات الأردني للعام ١٩٦٠، وفي قطاع غزة يطبق قانون العقوبات الفلسطيني «الانتدائي» ١٩٦٧، وفي القدس الشرقية تسري الأنظمة الإسرائيلية والأردنية، ولم يحقق النجاح إلى الآن في إقرار قانون عقوبات عصري يبين بنصوص صريحة أفعال توصف بالجرائم الإلكترونية.

١٠. لا تزال أجهزة العدالة، بما فيها القضاء الفلسطيني، تواجه تحديات في التعامل مع الجرائم الإلكترونية، وكما ينقصها التأهيل والمهارة والخبرات الفنية والتقنية للتعامل مع هذا النوع من الجرائم. ومكافحة الجرائم الإلكترونية ما زالت بلا غطاء تشريعي يحددها ويجرم كافة صورها.